

## رئَانْمَتُ إِلَيْهُ الْمُحْوُلِ عَيْنَ



## الثمن ١٥ جنيها

السنة ١٩٧ هـ الصادر في يوم الأربعاء ٢٢ شوال سنة ١٤٤٥ الموافق (أول مـــايــو سنة ٢٠٢٤ )

العدد ۹۷



## محتويات العدد

رقم الصفحة

	قرار وزير العدل رقما ١٩٦٩ و١٩٨٧	),
0-4	قـرار وزيـر العـدل رقمـا ١٩٦٩ و١٩٨٧ لسنة٢٠٢٤	وزارة العــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
٦	قرار رقم ۹۶ لسنة ۲۰۲۶	وزارة العمــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	قراران وزاریان رقما ۳٦ و ۲۵ لسنة ۲۰۲۶	
	U U	1 2511 " 1 11 " 1.
١٤	قرار رقم ۱۰۱ لسنه ۲۰۲۵ قرار رقم ۱۲۰ لسنة ۲۰۲۵ قراران رقما ۱۳۱۳ و ۱۲۱۰ لسنة ۲۰۲۳	وزارة الثقاف
۱۷و۱۲	قراران رقما ۱۳٦٣ و ۱٦١٠ لسنة ٢٠٢٣	) 5. ~ 11 ä b ål ~ .
۳۲۲	قراران رقما ۱۳۹۳ و ۱۹۱۰ لسنة ۲۰۲۳ قرارات أرقام ۹۸ و ۹۹ و ۱۵۸ لسنة ۲۰۲۶	
	قرار رقم ۲۸۶ لسنة ۲۰۲۶	
	قرار رقم ۲۶۸ لسنة ۲۰۲۶	
٣٨		محافظة بني سويف إدارة التعصون
	إعلانيات البوزارات والهيئيات والمصالح	
49	إعلاتات فقد	
	إعلانات مناقصات وممارسات	
	إعلانيات بيم وتأجيس	
٤.	حجوزات - بيوع إداريـة	

## قرارات

## وزارة العدل قرار وزير العدل رقم ١٩٦٩ لسنة ٢٠٢٤

#### وزيرالعدل

بعد الاطلاع الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى في مسائل الأحوال الشخصية الصادر بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٤٣٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحديد اختصاصات قطاع المحاكم المتخصصة بوزارة العدل ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٩١٥٩ لسنة ٢٠٢٢ بإنشاء نيابة الإسماعيلية الكلية لشئون الأسرة ؛

وعلى كتابى السيد القاضى رئيس محكمة الإسماعيلية الابتدائية المؤرخين ٢٠٢٤/٢، ٣٠٢٤/٢؛

وعلى كتاب السيد القاضى مساعد وزير العدل لشئون صندوق أبنية دور المحاكم والشهر العقارى المؤرخ ٢٠٢٤/١/٣ ؛

وعلى كتاب السيد القاضى مساعد وزير العدل لشئون المحاكم المتخصصة المؤرخ ٢٠٢٤/٤/١

## قــرر: (المادة الأولى)

تنقل مقار انعقاد جلسات محاكم أسرة أقسام (أول ، ثان ، ثالث ، مركز الإسماعيلية) ومكتبى تسوية المنازعات الأسرية ومكتبى المساعدة القانونية، من المقر الحالى الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية الكائن بشارع شبين الكوم محافظة الإسماعيلية ، إلى المقر الجديد الكائن بالطابقين الأرضى والأول علوى – ببنى محكمة استئناف الإسماعيلية الاقتصادية – منطقة الحرفى – الشيخ زايد – محافظة الاسماعيلية .

#### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من الأول من شهر مايو ٢٠٢٤

تحريرًا في ٢٠٢٤/٤/١٥

وزير العدل الستشار/ عمر مروان

## وزارة العدل قراروزير العدل رقم ١٩٨٧ لسنة ٢٠٢٤

#### وزيرالعدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٤/٣/٩ ؛

#### قررا

#### (المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق العاصمة الإدارية الجديدة) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة والكائن مقره بالمحل رقم (1) بمول 1-NI-1 بالحى الحكومي بالعاصمة الإدارية الجديدة – محافظة القاهرة ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانيًا أو نوعيًا .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من ٢٠٢٤/٥/٧ صدر في ٢٠٢٤/٤/١٦

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

## وزارة العمل

#### قرار رقم ٩٤ لسنة ٢٠٢٤

#### وزيرالعمل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٩ بإصدار اللائحة المالية والإدارية لتشغيل ورعاية وحماية العمالة غير المنتظمة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢١ بشأن اختصاصات التقسيمات التنظيمية بوزارة العمل ؛

وعلى ما إرتايناه تحقيقا للصالح العام وحسن سير العمل ؛

#### قررا

#### (المادة الأولى)

يعتد بالمخالصات أو الإفادات الإلكترونية بشأن العمالة غير المنتظمة التي تصدر من المنصة الإلكترونية لخدمات العمالة غير المنتظمة بمديريات العمل ، ويعمل بها كمستند رسمي .

كما يعتد بأى مخالصة إلكترونية صادرة عن مديريات العمل المختصة قبل العمل بأحكام هذا القرار.

#### (المادة الثانية)

على مديريات العمل - التي تم تفعيل المنصة بها ـ إتاحة رابط إلكتروني لجهات الإسناد للتحقق من المخالصات أو الإفادات الإلكترونية الصادرة منها .

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، ويلغى كل نص أو قرار سابق يتعارض مع أحكام هذا القرار.

صدر فی ۲۰۲٤/٤/۱۵

وزير العمل

حسن شحاتة

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

### قرار وزاری رقم ۳۹ نسنة ۲۰۲۶ بتاریخ ۲۰۲۶/۲/۱۲

#### وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛ وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الإيمان الثانوية التجارية للبنين بالرقم التعريفى (١١٦٤٠٧)، بمحافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مساعد الوزير لشئون الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الإيمان الثانوية التجارية للبنين بالرقم التعريفي ( ١١٦٤٠٧ ) بمحافظة القاهرة ؛

وتحقيقًا للصالح العام ؛

### قــرد : (المادة الأولى)

تنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الإيمان الثانوية التجارية للبنين بالرقم التعريفي (١٧) شارع ابن الرشيد - حي التعريفي (١٧) شارع ابن الرشيد - حي روض الفرج - محافظة القاهرة، بمساحة قدرها (٥٢) ١٧٩٤م ) بعد التنظيم، طبقًا لكشوف العرض.

#### (المادة الثانية)

تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص، والتابع له العقار.

#### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه.

وزير التربية والتعليم الفنى أد/ رضاحجازي

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

## قرار وزاری رقم ۲۵ **نسنة ۲۰۲** بتاریخ ۲۰۲۴/۳/۲۱

#### وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية، وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛ وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣١١ لسنة ٢٠٢٢ بشان اعتبار مشروع نزع ملكية العقارات التى تشغلها مدرستا عمر بن الخطاب الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١٠٣٠٥٠) وعمر بن الخطاب الإعدادية للبنين بالرقم التعريفي (١٠٣٠٥٠) محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مساعد الوزير لشئون الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية العقارات التي تشغلها مدرستا عمر ابن الخطاب الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١١٦٠٧٦) وعمر بن الخطاب الإعدادية للبنين بالرقم التعريفي (١٠٣٠٥٢) بمحافظة القاهرة ؛

وتحقيقًا للصالح العام ؛

### قــرر: (المادة الأولى)

تنزع ملكية العقارات التي تشغلها مدرستا: عمر بن الخطاب الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي بالرقم التعريفي بالرقم التعريفي بالرقم التعريفي بالرقم التعريفي (٢٦) ، وعمر بن الخطاب الإعدادية للبنين بالرقم التعريفي (٢٦) ، محافظة القاهرة، والكائنتان في (٢٦) ، و (٢٨) ، شارع ابن الرشيد، و (٥) حارة سيد حسانين – حيى روض الفرج – محافظة القاهرة، بمساحة قدرها (٥) حارة سيد التنظيم، وبعد الاستقطاعات المستغلة في غير الأغراض التعليمية (محلات تجارية)، وطبقًا لكشوف العرض .

#### (المادة الثانية)

تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص، والتابع له العقار.

#### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم الفنى أ.د/ رضا حجازي

## وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ۱۰۹ لسنة ۲۰۲٤

صادر بتاریخ ۲۰۲۱/۱۲۲۸

#### وزيرالسياحة والآثار

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٩١ لسنة ١٩٥٧ بشأن إنشاء هيئات إقليمية لتنشيط السياحة والمعدل بالقرار رقم ١٩١ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢٢ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنظيم وزارة السياحة والآثار ؛

وعلى قرار وزير الإرشاد القومى رقم ٣٧٢ لسنة ١٩٥٧ بشأن اعتبار محافظة الجيزة من الأقاليم السياحية ؛

وعلى قرار وزير الإرشاد القومى رقم ٤٤١ لسنة ١٩٥٧ بشأن إصدار اللائحة الداخلية للهيئات الإقليمية لتنشيط السياحة ؛

وعلى مذكرة السيد المستشار القانوني لوزير السياحة والآثار رقم (٦٨٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٨ ؛

وعلى كتاب السيد اللواء محافظ الجيزة رقم (٣٣٨٣) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٤ ؛ وعلى كتاب السيد الدكتور معاون الوزير لتنمية الموارد البشرية المؤرخة في ٢٠٢٤/٤/٣ ؛

#### قررا

مادة أولى - يعين السادة الآتى أسماؤهم بعد بعضوية مجلس إدارة الهيئة الإقليمية لتنشيط السياحة بمحافظة الجيزة لمدة سنتين وهم:

- ١ السيد الأستاذ هشام حسن عطا الله مثلاً عن سلطة الطيران المدني.
- ٢ السيد المهندس/ هشام أمين أحمد معوض مثلاً عن غرفة شركات ووكالات
   السفر والسياحة .
- ٣ السيد الأستاذ/ جودة دسوقى جودة الشاعر مثلاً عن غرفة محال
   السلع السياحية .
- ٤ السيد الأستاذ/ محمد أيوب محمد محمد مشلاً عن غرفة المنشآت الفندقية .
  - ٥ السيد الأستاذ/ أحمد جابر محمد على مثلاً عن الغرفة التجارية .
- ٦ السيد الأستاذ/ محمد محمود عبد الله عضو مجلس إدارة الاتحاد المصرى
   للغرف السياحية .

مادة ثانية - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويُعمل به من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسي

## وزارة الثقافة قرار رقم ۱۲۰ لسنة ۲۰۲۶

#### وزيرالثقافة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون تنظيم أكاديمية الفنون ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ في شأن تنظيم الجامعات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠١ لسنة ١٩٨٩ بتطبيق أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجامعات على أكاديمية الفنون ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير الثقافة في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في قانون تنظيم أكاديمية الفنون ؟

وعلى موافقة مجلس أكاديمية الفنون بجلسته رقم (٤٦٠) والمنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٤ ؛

وعلى مذكرة الأستاذة الدكتورة رئيس أكاديمية الفنون الواردة رفق كتاب سيادته رقم (٥٤٨) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٧ ؛

وعلى موافقتنا ؛

#### قرره

المادة الأولى - تنشأ وحدة فنية لتقديم الخدمات في مجالات ضمان الجودة والاعتماد باسم (مركز ضمان الجودة) تابع لأكاديمية الفنون .

المادة الثانية - يخصص للوحدة المشار إليها بالمادة الأولى مقر بالدور الثالث بالمبنى المركزي للوحدات التعليمية بالأكاديمية .

المادة الثالثة - تتخذ أكاديمية الفنون الإجراءات اللازمة للإنشاء وذلك وفقًا للنظم والقواعد السارية في هذا الشأن.

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لنشره .

صدر فی ۲۰۲٤/۳/۳۱

وزير الثقافة

أ.د/نيفين الكيلاني

## محافظة الجيزة قرار رقم ١٣٦٣ لسنة ٢٠٢٣

#### محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛ وعلى موافقة المجلس التنفيذي بالمحافظة بجلسته المؤرخه ٢٠٢٣/٨/٢ على اعتماد المخططات التفصيلية لعدد (١٣) قرية بالوحدات المحلية بمراكز ومدن (الواحات البحرية ومدينة الباويطي – الصف – كرداسة ).

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة بشان طلب استصدار قرار باعتماد المخططات التفصيلية للقرى المشار إليها ؛

#### قرر:

**مادة ١** – يعتمد المخططات التفصيلية لعدد (١٣) قرية على النحو التالى : قرية غمازة الكبرى التابعة لمركز ومدينة الصف .

قرى (عين العزة - الريس - الزبو - عين القصر - الجزائر - مارود - العجوز - الحارة - قبالة - منديشة ) التابعة لمركز الواحات البحرية ومدينة الباويطي .

قريتا (كفر حكيم - كومبرة ) التابعتان لمركز ومدينة كرداسة .

مادة ٢ - يتعين عرض الموضوع على المجلس الشعبي المحلى في أول دور انعقاد له .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كافة الجهات المعنية اتخاذ اللازم نحو تنفيذه .

صدر فی ۲۰۲۳/۱۱/۲

محافظ الجدة

لواء/ أحمد راشد

## محافظة الجيزة قرار رقم ١٦١٠ لسنة ٢٠٢٣

#### محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم 27 لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار المحافظة رقم ٦٠٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتماد مخطط التطوير
والتحسين للمنطقة المحيطة بهضبة الأهرام والمتحف المصرى الكبير ؛

وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الجيزة (إدارة التقسيم بالإدارة العامة للشئون الهندسية) بشأن طلب استصدار قرار باعتماد مشروع تعديل تقسيم قطعة أرض بمنطقة خدمات (ح) بتقسيم الجمعية التعاونية لبناء المساكن وتعمير صحراء الأهرام وذلك بتجزئة منطقة خدمات (ح) إلى القطع (أ، ب، ج) (أ) نشاط تجارى (ب) مخزن (ج) خدمات تخص الجمعية ؛

وعلى الرفع المساحى الصادر من مديرية المساحة بالجيزة بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٧ ؛ وعلى كلك المشروع المعتمد منا بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢١ ؛

#### قررا

مادة ١ - يعتمد مشروع تعديل تقسيم قطعة أرض بمنطقة خدمات (ح) بتقسيم الجمعية التعاونية لبناء المساكن وتعمير صحراء الأهرام وذلك بتجزئة منطقة خدمات (ح) إلى القطع (أ، ب، ج) - (أ) نشاط تجارى (ب) مخزن (ج) خدمات تخص الجمعية بناء على الرفع المساحى الصادر من مديرية المساحة بالجيزة بتاريخ ٢٠٢/١٢/٧ وطبقا للكلك المرفق وبالشروط الاتية:

١ - عدم إقامة أكثر من مبنى واحد على القطعة الواحدة .

٢ - عــدم إجـراء أى تعديــل بالمشــروع المبــين إلا بعــد الرجــوع إلــى إدارة
 التقسيم بالمدينة .

٣ - عدم إنشاء أي شوارع داخلية إلا بعد الرجوع لإدارة التقسيم بالمدينة .

٤ - الإدارة ليست مسئولة تجاه الملكية وخلوها من الحقوق العينية .

م-تخضع القطع المبينة بالرسم والتي بصددها التعديل الشتراطات المنطقة والتقسيم ومخطط التطوير والتحسين للمنطقة المحيطة بهضبة الأهرام والمتحف المصرى الكبير والمعتمد بالقرار رقم ٢٠٢١ لسنة ٢٠٢١

مادة ٢ - تقسيم قطعة الأرض الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار وفقًا للمساحات

الآتي بيانها بعد والنشاط الموضح قرين كل منها:

القطعة (أ) بمساحة ٤٦ ، ١٤٨٢م وحدودها :

الحد البحرى : شارع طبقًا لمشروع التقسيم .

الحد الشرقى : مدرسة هضبة الأهرام الثانوية لغات ، القطعة (ج) .

الحد الغربي: شارع طبقًا لمشروع التقسيم.

الحد القبلي : القطعة (ب) مخزن .

مسطح القطعة (ب) ٧٥٤,٧١ م وحدودها :

الحد البحرى: القطعة (أ).

الحد الشرقى: القطعة (ج) خدمات تخص الجمعية.

الحد الغربي: شارع طبقاً لمشروع التقسيم.

الحد القبلي: شارع طبقًا لمشروع التقسيم.

مسطح القطعة (ج) ٢١٣١, ٨٥ وحدودها :

الحد البحرى: مدرسة هضبة الأهرام الثانوية للغات.

الحد الشرقي: مدرسة قائمة.

الحد الغربي : القطعة (أ ، ب ) .

الحد القبلي : شارع طبقًا لمشروع التقسيم

مادة  $\mathbf{r}$  = قبول إقرار وتعهد الجمعية التعاونية لبناء المساكن وتعمير صحراء الأهرام بأن جميع المسطحات الواردة بمشروع تعديل تقسيم بمنطقة خدمات (ح) بتجزئتها إلى القطع (أ –  $\mathbf{r}$  –  $\mathbf{r}$  ) هي طبقًا للرفع المساحي المعتمد من مديرية المساحة بتاريخ  $\mathbf{r}$  •  $\mathbf{r}$  وغير قابلة للزيادة أو النقصان وتحت مسئوليتها وليس على الإدارة الهندسية (إدارة التقسيم) أي مسئولية في تحديد المساحات .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر فی ۲۰۲۳/۱۲/۲۹

محافظ الجيزة **لواء/ أحمد راشد** 

ممافظة الجيزة الادارات المندسية أدارة التقسيم

مشروع تعديل تقسيم قطعة ارض بعنطقة خدمات (ح) بتقسيم الجمعية التعاونية لبناء العساكن وتعبير صحراء الاهرام وذلك بتجزئة منطقة خدمات (ح) الني القطع( أ - ب - ج ) (أ) مشاط تجاري (ب) مخزن (ج) خدمات تخص الجمعية وذلك طبقا للقانون ١١١ لسنة ١٠٨ ولائحتة التنفيذية وكتاب وزارةالاسكان والعرافق المعتمديتاريخ ١١/٢ ١-١٢ الخاص بمشاريع التجزئة والضم للتقاسيم المعتمدة بسحافظة البيزة وبناء على مخطط التعلوير والتحسين المنطقة المحيطة بعضبة الاهرام والمنتحف العصري الكبير والمعتمد بالقرار رقم ١٢٠٣ لسنة ٢٠١٦ ويداءاً على الوقع المساحمة المصادر من مديرية المساحة بالبيرة بتارايج ٢٠٢١/١٢٠٠

بناء على الطلب الدورخ في ٧ / ٢ / ٢/ ٢٠٠٠ والدقدم من الجمعية التعاونية لبناء العساكن وتعمير صحراء الامرام بالموافقة على مشررع تعميل القصيم مسئلة الخدمات ( ح ) بقسيم الجمعية التعاونية لبناء العساكن وتعيرصحراء الامرام وذلك يتبزتها الى اللطخ ( أ - ب - ج ) القطقة الاولى (أ) نشاط تبارى والثانية (ب) مخزن والثالثة ( ج ) خدمات تخص الجمعية

### اقـــرار وتعهـــد

ثلر الجمعية الثماونية لبناء العساكن وتصير صحراء الاحرام بأن جميع المسطحات الواردة بعشروع تعديل تقسيم بعنطقة خدمات (ح ) بتجزئتها الى القماع ( أ - ب - ج )من طبقا للرفع العساحي المعتمد من مديرية العساحة بتاريخ ٧ / ٪ / ٢٠٣ وغير قابلة للزيادة أو النقصان وتحت مستوليقما وليس على الادارة العندسية (ادارة التقسيم) اي مسئولية في تعديد المساحات

وهذا اقرار منا بذلك --

والحقق الافارة العندسية بسبلس مدينة البيية على مشروع تعنيل تصدير قطعة الارض بعضلة الندمات (ح ) يطميع البيديةالتعاونيةليناءالسبانكاروتسبيرصحواء الامرأم ولئك بتبزيتها الهالفطخ (1 - ب - ج ) ولئك وفقا للطلب السلام من الجمعية والعواقق به صورة طبق الاصل من معشر استلام الارش وخطاب مؤتح بالل مسطمات القطع (ب- + ) متاريخ بالإممار 2017 رسمريئية المرفع العسامى المفتدة عن مديرية المصدمة بالبيزة بتأريخ لارجاز 20، وشريئية المرفع العسامى المفتدة عن مديرية المصدمة بالبيزة بتأريخ لارجاز 20، وذلك بالمشروف الأمية

رئيس مجلس الإدارة

١-عدم اقامة اكثر من ميس واحد على القطعة الواحدة

٢- عدم اجراءان تعديل بالمشروع الدين الا بعد الرجوع الى ادارة القسيم بالندينة ٣- مدم انشاء ان شوارع داخلية الا بعد الرجوع الى ادارة التلسيم بالندينة ٣- الادارة ليست مشولة تباء الملكية وطرها من المقرق النبية 0- تنفين الطلق البينية بالسرم والتي بعددها التعديل لاشتراطات المنطلة والتقسيم ومخطط التطوير والتحسين للمنطلة المحيطة بعقبة الاهوام والدعف المصرى الكبير والمعتد بالقرار رقم ١٢-لسنة ٢٠١١

مدير عام الادارات المتنسية

السيد اللواء/سكرتير عام المحافظة

لواع/ شاكر يونس


السيد الدكتور/

مستشار التخطيط العمراني بالمحافظة

د / معد شعانة

السد

لواعا



## محافظة الجيزة قرار رقم ٩٨ نسنة ٢٠٢٤

#### محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛ وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الجيزة (إدارة التقسيم بالإدارة العامة للشئون الهندسية) بشأن طلب استصدار قرار باعتماد مشروع تعديل تقسيم على شوارع قائمة بالقطعة (٣) كدستر بحوض الكوم الأخضر غرة (٢) ملك السادة / محمد البشير خطاب وآخرين وذلك بتجزئة القطعة (١٨) تقسيم لتصبح (١٨ أ) ، (١٨) ؛

وعلى الرفع المساحى الصادر من مديرية المساحة بالجيزة بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٣ ؛ وعلى كلك المشروع المعتمد منا بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٥ ؛

#### قررا

مادة ١ – يعتمد مشروع تعديل تقسيم على شوارع قائمة بالقطعة (٣) كدستر بحوض الكوم الأخضر (٢) بحى الهرم ملك السيد/ محمد البشير خطاب وآخرين المعتمد بتاريخ ١٩٩٢/٤/١ وذلك بتجزئة القطعة (١٨) تقسيم لتصبح (١٨ أ) ، (١٨ب) على شارع بشر خطاب وإبراهيم خطاب بناءً على الرفع المساحى الصادر من مديرية المساحة بالجيزة بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٣ وطبقا للكلك المرفق وبالشروط الآتية :

- ١ لا يجوز إقامة أكثر من مبنى واحد على قطعة الأرض الواحدة .
- ٢ لا يجوز أن تجزء أي قطعة إلا بعد الرجوع إلى إدارة التقسيم بالمدينة .
- ٣ لا يجوز عمل أى تعديلات في هذا المشروع إلا بعد الرجوع إلى إدارة التقسيم بالمدينة .

- ٤ لا يجوز إنشاء شوارع داخلية إلا بعد الرجوع لإدارة التقسيم بالمدينة
- ٥ تخضع القطع المبينة بالرسم والتي بصددها التعديل الشتراطات المنطقة
   السارية وقت صدور الترخيص .
- ٦ يجب النص على الشروط بعاليه ضمن عقود التعامل وتسرى على المشترى
   وليس على إدارة التقسيم أى مسئولية تختص بالملكية وخلو العين من الحقوق العينية .


مادة ٢ - قبول إقرار وتعهد السيد / حسام الدين شحات محمد محمود مالك القطعة (١٠٨) التي تمثل القطعة (١٠٥) من (٣) كدستر بحوض الكوم الأخضر نمرة (٢) طبقًا للصورة الضوئية من العقد الابتدائي المؤرخ في ٢٠٢٣/٣/٥ والصادر له حكم صحة توقيع بالدعوة رقم (٢٠٢٣/٣٣٦) بقبوله تجزئة القطعة (١٨) من مشروع تعديل التقسيم المعتمد في ٢/٤/١٤١ إلي (١٨ أ) ، (١٨ ب) كما هو مبين بالرسم، وتنازله وبدون مقابل عن الشوارع للتخطيط العام واستعداده لدفع جميع رسوم المرافق المستحقة عليه (إن وجدت).

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر فی ۲۰۲٤/۱/۲۷

محافظ الجيزة **لواء/ أحمد راشد** 

## 1000 po



Lee-apj

	(4) (4) Finds		
4	max of the second	شارع بشر خطاب بعرص ۱۲۰۰۰	
جار ملك الغير مباض	(۱۸) از بمساحة،۳۸۸,۶ م فضاع	(۱۸ ب ) بمساحة ۱۱٫۱۱۹۱م۲ مبانی	
	17,1	جار ملك الغير مباني	
	القطعة القطعة	المقياس الرسم ٢٠٠: ١	
	۲۵۳۸۸،۶۰ (۲۱۸) ۲۵۱۱۹۱٬۱۱ (ب۱۸)	يعتمد محافظ الجيزة سي	
	الاجمالي 10،9,01 م	لواء آحمد راشد	

## محافظة الجيزة قرار رقم ٩٩ لسنة ٢٠٢٤

#### محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛ وعلى موافقة المجلس التنفيذي بالمحافظة بجلسته المؤرخة ٢٠١٦/٦/٨ على الاعتداد بالشوارع القائمة والمنفذة بالطبيعة بنفس العرض التخطيطي المعتمد وهي شوارع زهرة النيل وشارع زهرة اللوتس كشوارع تخطيطية بعرض (١٠) أمتار ؛

وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الجيزة – الإدارات الهندسية – إدارة التخطيط العمراني بشأن طلب استصدار قرار بإلغاء شارعين تخطيطيين بعرض ١٠ أمتار (عشرة أمتار) حي الهرم والاعتداد بالشارعين المنفذين (زهرة النيال وزهرة اللوتس) بعرض متار والالتزام بخط التنظيم على طريق مصر/ إسكندرية الصحراوي ؛

وعلى كلك المشروع المعتمد منا بتاريخ ٧٠٢٤/١/١٥ ؛

#### قسرره


مادة ١ - إلغاء الشارعين التخطيطيين الملونين باللون الأزرق واللون الأخضر المؤشر عليهما بعلامات XXXX بعرض ١٠ (عشرة أمتار) - حيى الهرم - كما هو موضح بالكلك المرفق .

مادة ٢ - الاعتداد بالشارعين القائمين والمنفذين بالطبيعة (زهرة النيل - زهرة اللوتس) بنفس العرض التخطيطي ١٠ أمتار (عشرة أمتار) مع الالتزام بعرض الشارع التخطيطي ٤٠ مترًا (أربعون مترًا) طريق مصر/ إسكندرية الصحراوي .


مادة ٣ - ينشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره . صدر في ٢٠٢٤/١/٢٧

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد



100 (4) - 94) w



## محافظة الجيزة قرار رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٢٤

#### محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم 28 لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الجيزة (إدارة التقسيم) بشان طلب استصدار وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الجيزة (إدارة التقسيم) بشان طلب استصدار قرار باعتماد مشروع تقسيم أرض الإصلاح الزراعي الكائنة ضمن القطعة (١٧) كدستر بحوض الإمام (٨) ناحية كفر طهرمس زمام حى بولاق الدكرور والبالغ مساحتها كدستر بحوض الإمام (٨) ناحية كفر طهرمس زمام حى بولاق الدكرور والبالغ مساحتها و٨٨,٣/٢٥ بوجب عقود الملكية المسجلة بأرقام (٧٢٩ في ١٩٨٨/٣/٢٩ و ١٩٨٨ في ١٩٨٨/٣/٢٩ و ١٩٨٨ في ١٩٨٨/١) ؛

وعلى خريطة الرفع المساحي المعتمدة من المساحة بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٤ ؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ المستشار القانوني للمحافظة بشأن الموافقة على السير في إجراءات مشروع تقسيم قطعة الأرض المشار إليها ؛

وعلى كلك المشروع المعتمد منا بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢٧ ؛

#### قسرره

مادة ۱ - يعتمد مشروع تقسيم أرض الإصلاح الزراعي الكائنة ضمن القطعة (۱۷) كدستر بحوض الإمام (۸) ناحية كفر طهرمس زمام حى بولاق الدكرور والبالغ مساحتها ۸۸, ۲۹ ۲۹ م<sup>۲</sup> بموجب عقود الملكية المسجلة بأرقام (۲۲۹ في ۲۹۸۸/۳/۲۹ و ۱۹۸۸/۳/۲۸ في ۱۹۸۸/۳/۲۸ في ۱۹۸۸/۳/۲۸ في ۱۹۸۸/۳/۲۸ في ۱۹۸۸/۳/۲۸ و ۲۸۸ في ۱۹۸۸/۳/۲۸ و ۲۸۸ في ۱۹۸۸ و ۲۸۸ في ۱۹۸۸ و ۱۹۸۸ في ۱۹۸۸ في ۱۹۸۸ في ۱۹۸۸ في ۱۹۸۸ في المناء و ۱۹۸۸ في ۱۹۸۸ في ۱۹۸۸ في ۱۹۸۸ في المناء والشروط الاتية :

١ - اعتماد مشروع التقسيم المقدم من الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بالقطعة
 ١٧ كدستر بحوض الإمام (٨) .

٢ – قبول الإقرار والتعهد الصادرين من ممثل الهيئة بالتنازل عن مسطح شوارع التقسيم بدون مقابل وإلحاق هذه الشوارع بالمنفعة العامة .

٣ - تخضع كل قطعة من قطع التقسيم لاشتراطات اللائحة التنفيذية من القانون
 رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتهما .

٤ - لا يجوز تعديل مشروع التقسيم أو تجزئة أى قطعة منه أو إنشاء شوارع
 داخلية إلا بعد الرجوع إلى إدارة التقسيم .

٦ - ليس على الإدارة أي مسئولية تختص بالملكية وخلو العين من الحقوق العينية .

الشوارع التخطيطية المعتمدة بإدارة التخطيط العمراني على مشروع التقسيم طبقًا لشهادة خط التنظيم المعتمدة من إدارة التخطيط العمراني ويتم الالتزام بها.

٨ - مراعاة المادة (١٥) من القانون رقم ١١٩ لسينة ٢٠٠٨ والمادة (٥١) من
 اللائحة التنفيذية لذات القانون .

٩ مراعاة الاشتراطات التخطيطية والتصميمية لكل منطقة خدمات .

مادة ٢ - قبول إقرار وتعهد ممثل الهيئة العامة للإصلاح الزراعى والمالكة لأرض التقسيم بتقسيم الأرض المذكورة إلى القطع الموضحة بالرسم وإنها تنازلت وبدون مقابل عن شوارع التخطيط العام للمنفعة العامة وأن تكون اشتراطات البناء طبقًا للائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها والاشتراطات البنائية السارية وقت صدور ترخيص البناء.


مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

صدر فی ۲۰۲٤/۲/۱

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد

مشروع تقسيم أرض ملك الهيئة العامة للإصلاح الزراعى بجوار شركة المطاحن على شارع فيصل الرئيسي وشارع العمدة	
- بسروع تسيير أرض الإصلاح الزراضي المكاننية شمن التضعية ١٧ كندستر يحوش الإمام ه والبالغ مساحتها  ١٩٥٨ ١٨ يموجيد عقيد الملكين الصحيحة بأرقام (١٩٧٧ ق.١٩٧١ ١٨ ١٤ ١٨ في ١٩٨١/١٨ ١ ١٧ هـ) ١٩٨٢ ١٠ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١	5
القرار وتعبد الله منظل من قبل الهيئة العامة الإسلام الرواعي والمالحة لأولى التقسيم بأن الهيئة تقبل تقسيم المسلم القرائل المستمورة الم العنط العرب العام العام العنظمة العنظمة العام العنظمة العنظمة العام العنظمة العام العنظمة العام العنظمة العنظمة العام العنظمة العام العنظمة العام العنظمة العنظمة العنظمة العنظمة العنظمة العنظمة العنظمة العنظمة العام العنظمة العنظ	
النقر بها شِرّ منثل عن الولية العامة تلاصلاح الزراعي	
The state of the s	
āļļ	
<ul> <li>معارفة بعد الإنقلاع على مقود الملحيح الصحاح والمتهرة إفراد ( وجلال ملا) من تعدا على تعدا على طريقات المله في المداعد المداعة الملك الملك</li></ul>	Y 2002.   ISSUED RURLCONSTRUCTION
٢٠٠٨ . ومداري توثيات بموالم المائلة ثناء التصميم مان وفي المستقدات المساورات الكمامة . ودور الامالات والرائد وعوارات الاقرار والتعدد المساورات من ممثل عن المستقر المساورات الوراعي توافق	
إذارة التمسيم علي مشروع تمسيم ارس الإصلاح الرزعي يجوا رسوكم المعطحن همن المصمر العدد مسر بحوس الإمام ٨٠.	
بالشروط الاقتباء . - دعية بالمستور المتسيد المتدير من الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بالقطعة ١٧ حكدستر بحوض الإمام ٨ . - دينوا الإفرار والتعيد الصادرين من ممثل الهيئة بالتنازل عن مسخلج شوارع التنسيد بدون مقابل والحاق هذه	
الشواع بالمنتمة (لعامة.  * التشواع بالمنتمة (لعامة.  * التقطيع مثل قطعة من مطبح التقسيم لا متركة أن التشوية من القانون ١١ لسنة ١٠٠٨ وتعنياتها .  * لا يورة للحديل المتروع القسيم الوجولة في قطعة عنه أو الشاء شواع داخلية لا يعد الوجوع الي اداره التقسيم .  * يعتم مرتمة ترخيص البناء وقتا الإشتراطات السارعة وقت إسدار الترخيس وليتم الالتزام بالاشتراطات البنائية .  * الخاصة المائمة المنتقعة .	
٢- ليس على الإداره اي مسئولية تختص بالملحية وخفو العين من العقوق العينية . ٧- الشوارع التخليفية المعتمد باداره التخطيط العمراني صلى مشروع التسيم طبقا المهاده خط التخليم المعتمد من اداره التخطيط العمراني ويتم الالتراء بها . ٨- مداعات الهاده وقد ١٥ من التانيان ١١٤ لننة ١٠٠٠ الهاده ١٥ من الافحه التنفيذية للفاض ١١٩ لسنة ١٠٠٠ .	
. A مراعاه الاشتراطات التخطيطية والتصهيمية لكل منطقة خدمات .	rant :
بطبر وارز التشديد وما اعد فيارت الذي الارز التخليط العمراني بالعديت . وما عدد المرات	
فتنافروا فالمقوص واحم بعلوه الدائس للهندلا مقط بالمتعلوالوخ الحدو ومعدورة المساحة	cros:
مدر داده اما مورات براز واده با مایستان مستخدم امد این مورات با در این می از این امای این امای امای امای امای م مد داده امای امای می امای امای امای امای امای	
ادارات هندسیت (د/ محمد شحاته) المشرف علی مدینت الجیزة لوبرت لوبرت الوبرت الوبر	
COCCUDARY	
مجمعات المجارة محافظة الجرائر المدين اللواء (محافظة الجرائر المدين اللواء (محافظة الجرائر المدين رائد )	
DATEGRAN	
SOLE PREVIOUS	A0 SIZE RIVISION:
0.5.10 25 50 M. ORAVING NO.	



## الهيئة العامة للرقابة المالية

### قرار رقم ٤٨٦ لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ٥٢/٢/٢

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسى

لصندوق التأمين الخاص بأفراد المخابرات العامة

#### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ١٠٧ لسنة ١٩٨١ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص بأفراد المخابرات العامة برقم (١٦٨) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٤/٢ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٣/٤/١ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم ١٤٦٨ لسنة ٢٠٢٣ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور ؟

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٤/٢/١٩ ؛

#### قررا

مادة ١ - يستبدل بنصوص الفقرتين (٤) ، (٥) من المادة (٣/ هـ) من الباب الأول (في إنشاء الصندوق وأغراضه وعضويته) والفقرتين (ب، ج) من المادة (٢/١٥) من الباب الثالث في موارد النظام وتحصيل الاشتراكات والمركز المالي) النصوص التالية:

الباب الأول - (في إنشاء الصندوق وأغراضه وعضويته):

مادة -٣ :

(هـ) أجر الاشتراك:

يعرف أجر الاشتراك الأخير بأنه (٢٠٠٪) من مجموع البنود التالية :

٤ - الأجر الإضافي:

(٢١٠٪) من الأجر الإضافي وفقًا لأحكام المادة (٥) من القانون رقم ١٦ لسنة

٢٠١٧ وعلى ضوء المستويات الواردة بالقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١

كما يعرف الأجر الأساسي بأنه:

الأجر الأساسي الشهرى وفقًا لجداول الأجور السارية في ٢٠٢٣/٧/١ (متضمنًا العلاوة الخاصة بنسبة (١٠١٪) لسنة ٢٠٢٣) ويضاف إليه العلاوات الدورية والتشجيعية وعلاوات الترقية بما لا يجاوز (٤٪) مركبة سنوياً ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أيًا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة .

٥ - أحكام انتقالية :

فى حساب الميزة عن العلاوات المقرر إضافتها للأجر الأساسى فى ٢٠٢٣/٤/١ . تُحسب الميزة المستحقة عن العلاوات المنضمة بشرط سداد ستة أشهر اشتراكات .

الباب الثالث - (في موارد النظام وتحصيل الاشتراكات والمركز المالي):

مادة - ١٥ : تتكون موارد الصندوق مما يلى :

٢ - حصة المخابرات العامة:

(ب) مبالغ سنوية تعادل (١٠٪) من أجر الاشتراك .

(ج) ثلاثمائة وخمسون مليون جنيه تسدد خلال العام المالي (٢٠٢٤/٢٠٢٣) بالإضافة إلى خمسين مليون جنيه موارد سنوية لمدة خمس سنوات .

**مادة ٢** – تسرى هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذى قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

#### محافظةالمنيا

مديرية الشباب والرياضة إدارة مراكز الشباب والهيئات

#### قرار رقم ۲٤٨ لسنة ٢٠٢٤

#### مدير عام مديرية الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنه ١٩٧٩ والخاص بنظام الحكم المحلى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون تنظيم الهيئات الشبابية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى لائحة النظام الأساسى لمراكز الشباب الصادرة بقرار وزير الشباب والرياضة رقم ٣٦ لسنه ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار السيد وزير الشباب والرياضة رقم ٥٥ لسنه ٢٠١٨؛

وبناء على قرار السيد محافظ المنيا رقم ١٥٨٧ لسنة ٢٠٠٩ بتخصيص مساحة ١٩٢٥ ارض أملك دولة الواقعة بقرية الشيخ شبيكة التابعة لمركز ملوى بالمجان لصالح مديرية الشباب والرياضة لإقامة مركز شباب عليها ؛

وعلى مذكرة السيد مدير إدارة مراكز الشباب والهيئات بالمديرية بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٥ بشأن إشهار مركز شباب الشيخ شبيكة إدارة شباب ملوى محافظة المنيا ؛

#### قرر،

مادة ١ - يشهر مركز شباب الشيخ شبيكة - إدارة شباب ملوى - محافظة المنيا إشهارًا دائمًا برقم ٢٤٨ لسنه ٢٠٢٤

مادة ٢ - مدة مجلس الإدارة أربع سنوات من تاريخ اعتماد الجهدة الإدارية المركزية بالتعيين .

مادة ٣ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره . مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

مدير عام المديرية

أ/ مندي محمد عكاشة

### محافظة بنى سويف

إدارة التعاون

#### استدراك

نشر بالوقائع المصرية بالعدد ٥١ تابع (أ) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢ ميلادية بملخص عقد التأسيس والنظام الداخلي للجمعية التعاونية للبناء والإسكان بقطاع توزيع كهرباء بني سويف.

(وباب العضوية بها مفتوح دون تفرقة بسبب دينى أو سياسى لأعضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع توزيع كهرباء بنى سويف) (خطأ) والصواب

(وباب العضوية بها مفتوح دون تفرقة بسبب دينى أو سياسى للعاملين بقطاع توزيع كهرباء بنى سويف)
لذا لزم التنويه .

### إعلانات فقد

#### مدرسة الشيماء الثانوية بنات - إدارة سوهاج التعليمية

تعلن عن فقد البصمة رقم (٢٩٥٢٣) الخاصة بخاتم شعار الجمهورية ، وتعتبر ملغية .

#### مدرسة السنارية الإعدادية - محافظة المنيا

تعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية رقم (٤٧٦٠١) الخاص بها ، ويعتبر ملغيًا .

الوحدة المحلية بقرية طنيخ - مركز ومدينة نبروه - محافظة الدقهلية تعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية الخاص بها ، ويعتبر ملغيًا .

الوحدة المحلية بشها - مركز ومدينة المنصورة - محافظة الدقهلية على عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية (٤٧٢٢٧) الخاص بها ، وتعتبر ملغية .

## حجوزات - بيوع إدارية

# مأمورية ضرائب المحلة الكبرى ثالث (محافظة الغربية) (جلسة ١٨ مايو سنة ٢٠٢٤)

٤ أفدنــة و ١٢ قيراطا و ٦ أســهم والتعامل أرض مقــام عليها مصنع طوب طفلى بناحيــة حـوض جزيرة الدهب طريق كوبرى الريــاض ، عزبة حمد المحلة الكبرى – غربية رقم ٢٦ قطعة رقم ٢٦٥ ، ٢٦٦ من ٢٤ أصلية مشاعة في القطع أرقام ٥١٠ ، ٢٦٥ من ١٦ أصلية مشاعة في القطع أرقام ٥١٠ ، حجز من ١٦ أصلية خارج الكردون وداخل التحسين ملك ورثة/ الدسوقي إبراهيم مراد ، حجز عليــه في ١٩٩٧/١٢/٢٤ نظير المســتحقات الأميرية المطلوبة ، سـعر المحجوز عليه عليــه في ١٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

( أولا ) ١٦ فدانًا ، ( ثانيا ) ١٦ فدانا و ٢٠ قيراطا وسهم واحد ، وهي عبارة عن أرض زراعية بناحية صفط تراب المحلة الكبرى/غربية رقم ١١٣ حوض القبالة الغربية رقم ١١٥ ملك ورثة/الدسوقي إبراهيم مراد ، حجيز عليه في ١٩٩٩/١/١٨ ، نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٢٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها ) .

۱۲ قيراطًا وخمسة أسهم مشاعًا في ۲ فدان و ۱۰ قراريط و ۱۰ سهمًا و هي عبارة عن أرض فضاء مقام عليها مصنع طوب طفلي بحوض الغمري رقم (۱) بناحية صفط تراب مركز المحلة – غربية ، ملك / المرسي إبراهيم مراد ، حجز عليها في ۱۹۹۷/۱۲/۱۹ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ۲۰۰۰۰۰ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

۱۲ قيراطًا و٥ أسهم بناحية صفط تراب مركز المحلة الكبرى – غربية ، حوض الغمرى وهي عبارة عن أرض فضاء مقام عليها مصنع طوب طفلى مشاع فى فدان واحد و ١٠ قراريط و ١٤ سهما ملك ورثة / محمد محمد شنب ، حجز عليها فى ١٠٠٠٠٠ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٢٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

۱۲ قيراطًا و ٥ أسهم مشاع في فدان واحد و ١٠ قراريط و ١٤ سهما بناحية صفط تراب حوض الغمري/١ بناحية المحلة الكبرى – غربية وهي عبارة عن جزء أرض مقام عليها مصنع طوب ملك ورثة / محمد إبراهيم سند، حجز عليها في ١٩٩٧/١٢/١٩ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٢٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

ع قراريط و ٦ أسهم ، قيراط واحد و ١١ سهمًا ، وهي عبارة عن مبنى داخل الكردون وخارج التحسين مقام عليها ماكينة طحين ومضرب أرز بناحية صفط تراب المحلة الكبرى/غربية ، حوض داير الناحية رقم (١١) ملك ورثة / أحمد محمد زغلول وشركائه ، حجز عليها في ٢٠٠١/٤/٢ ، نظير المستحقات الأميرية المطلوبة، سعر المحجوز عليه ٣٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

والخرسانة المسلحة كامل الأبواب والشبابيك بناحية المحلة الكبرى / غربية شارع كراتوس والخرسانة المسلحة كامل الأبواب والشبابيك بناحية المحلة الكبرى / غربية شارع كراتوس الشجاع المتفرع من شارع كنيسة الأروام – قسم ثان قطعة رقم ١٨ (خ)، ٢٢ (خ)، ٣٦ (خ) ملك / عطية السيد الرجبي وشركاه ، حجز عليها في ١٩٩٩/٨/٢٨ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٣٠٠٠٠٠ جنيه ، ( الحدود سبق النشر عنها ) .

٥٦ فدانًا أرضًا زراعية بناحية المحلة الكبرى/غربية - كفر فيالة حوض العشرة والبحرى غرة (٢) ملك ورثة/محمود راغب عطية ، حجز عليها في ١٩٩٨/٤/٢٦ ، نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٩٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

7 قراريط و ٢١سهمًا من ٢٤ قيراطا بمحلة أبو على القنطرة بالمحلة الكبرى – غربية ، بالمنطقة الصناعية حوض الغمرى (٢) مشاع فى مبنى مكون من دورين الدور الأول مقام عليه مصنع تنظيف أقطان والدور الثانى مصنع ملابس جاهزة ملك المول وشركاه قطعة رقم ٤١ من ٢٣٠ من ١٦٨ من ١٩٣ أصلية ، ملك إبراهيم محمد مهدى إبراهيم ، حجز عليه فى ١٩/٤/٥٩٥ ، نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٠٠٠٠٠ جنيه ، ( الحدود سبق النشر عنها ) .

۱۰ أفدنة و ۱۰ قراريط و ۱۹ سهمًا عبارة عن أرض زراعية بناحية الهياتم بالمحلة الكبرى/ غربية لوحة ۸۳ حوض دجنة/۷ أول ، قطعة ۲۱۷ من ۲۱۲ من ۱۹۲ من ۱۹۷ من ۱۹۷ من ۱۲۱ أصلية ملك ورثة / فاطمة عبد المنعم السكرى ، حجز عليها في ۱۹۷/۱۱/۲۵ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ۹۰۰۰۰۰ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

(أولاً) ٥ أفدنة و٨ قراريط و١٢ سهمًا ، بحوض البلد والرزقة رقم (١) (ثانيا) ٥ أفدنة وقيراطان و٨ أسهم بحوض البلد والرزقة رقم (١) ، (ثالثا) فدانان و٨ قراريط و٥ أسهم بحوض الجرن والأوسية (رابعًا) ٦ أفدنة و ٢٠ قيراطا و١٣ سهما بحوض البلد والرزقة والجرن والأوسية والجميع أرض زراعية بناحية كفر العبايدة مركز المحلة الكبرى – غربية لوحة ١٢ ، ١٣ قسم ثان رقم ١٣٣ أصلية ملك ورثة / فاطمة عبد المنعم السكرى – حجز عليها في ١٩٧/١١/١٩٧ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة، سعر المحجوز عليه ٢٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

۷ أفدنــة و٤ قراريـط و٢١ ســهمًا أرض زراعيــة بحوض صندف ١٠ بجهة كفر حجازى بناحيــة المحلة الكبرى ملك / عطية الســيد الرجبى وشــركاه ، حجز عليه فى ٧٠٠٠٠٠ ، نظير المســتحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

۱۰ قراريط و۲۲ سهمًا في القطعة رقم ۷۳۶ من ۳٦٦ من ۱۳۵ الأصلية تعادل الرعة به ۱۸۲۳,۱۰ من ۱۳۵ مارية عن منزل مكون من دورين + معمل ألبان + مزرعة + مخزن بجهة العامرية – مركز المحلة الكبرى – غربية ملك / عصمت عبد السميع يوسف النجار ، حجز عليها في ۲۰/۱۱/۱۱ ، ۲۰۰۱ ، نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه الحجوز عليه ، (الحدود والبيانات المساحية بملف الحجز العقارى) .

٥ قراريط و٤ أسهم تعادل ٦٣ , ٥ ، ٩ م٢ قطعة أرض رقم ٩٢٣ حوض العطف رقم ٢ التعامل عبارة عن مبنى من دورين مسطح ٥٥ , ٥ ، ٤ م٢ + مبنى دور واحد بدون سقف مسطح ٣٦ , ١٩ م. م م مسطح ٣٣ , ١٩ م. م ملك/ أمجد مصطفى مسطح ٣٣ , ١٩ م. م ملك/ أمجد مصطفى كمال درويش ، حجز عليه في ٢ ، ٢ / ٢ / ٢ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٢٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود والبيانات المساحية بملف الحجز العقارى) .

(أولاً) ٥ أفدنــة و١٢ قيراطــا بحــوض الأرز رقم ١٥٠ من ٧٨ بناحية شــبرا ملكان وصفط تراب ، (ثانيًا) ١٠ أفدنة و٢٦ قيراطا و١٢ سهمًا بحوض الأرز رقم ١٦٦ من ٧٨ بجهة صفط تراب - شــبرا ملكان ، والتعامل عبارة عن أرض زراعية ملك ورثة / محمد عبد العزيز خضر ، حجز عليها في ١٩٥/٥/١٠ نظير المســتحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ١٠٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود والبيانات المساحية بملف الحجز العقارى) .

فدانان و ٥ قراريط و ٢٠ سهمًا حوض المسعودى رقم ٧ قسم ثان قطعة رقم ٢٣٠ مسن ١٩١ مسن ٢٤ أصلية ، وهي عبارة عن أرض زراعية بجهة صفط تراب مركز المحلة – غربية ملك ورثة / محمد عبد العزيز خضر ، حجز عليها في ١٩٩/٥/١٠ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٢٥٠٠٠٠ جنيه ، (الحدود والبيانات المساحية بملف الحجز العقاري) .

۱۲ سهمًا تعادل ۹۹ر ۲۰۰م بحوض الرمل / ۲۳ وهي عبارة عن عمارة مكونة من خمسة أدوار ملك ورثة / زكريا محمد أحمد أبو على ، حجز عليه في 1.7... نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه 1... جنيه ، (الحدود سبق النشر عنها) .

٥ قراريط و ٨ أسهم وهي عبارة عن أرض مقام عليها ماكينة طحين ومضرب أرز وسكن ناحية قرية الشهيدي غرة (٣) مركز المحلة الكبرى – غربية ملك ورثة / محمود خميس الحق ، حجز عليه في ١٩٩٤/٨/١١ ، نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، سعر المحجوز عليه ٢٠٠٠٠ جنيه ، ( الحدود سبق النشر عنها ) .

٦ قراريط و ٥ أسهم أرض زراعية بحوض وشمونة ، القطعة ٢١١ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، ٢١٣ ، عليها مزرعة دواجن من ثلاثة طوابق بجهة المحلة الكبرى – غربية ملك/ السيد أحمد حمودة ، حجز عليها في ٢٠٠٦/٩/١٤ نظير المستحقات الأميرية المطلوبة ، (الحدود موضحة بكشف التحديد الرسمي) .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة

محاسب/أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

079 - 1.78/0/1 - 1.77/7019